في الشكل الثاني والثالث من الصنف الاول قوله كثلاث بنات اخوة متفرقين
وثلاث بنين وثلاث بنات اخوات متفرقات هو ايضا مثال لكون
بعضهم اولاد العصبات لبعضهم اولاد اصحاب الفروض كهذه الصورة

اخ لاب وام	اخت لاب وام	اخ لاب	اخت لاب	اخ لام	اخت لام
بنت	بن بنت	بنت	بن بنت	بنت	بن بنت

فعند ابي يوسف يقسم كل المال بين فروع بني الاعيان ثم بين فروع
بني العلات ثم بين فروع بني الاخياف للذكر مثل حظ الانثيين فطرا الى الا
ولوية فيقسم بين كل طائفة ارباعا باعتبار الابدان وعند محمد يقسم ثلث
المال بين فروع بني الاخياف على السوية اثلاثا لاستواء الاصول في القسمة
ويقسم الباقي بين فروع بني الاعيان انصافا باعتبار عدد الفروع في الاصول
النصف لبنت الاخ نصيب ابيها والنصف الاخر لولدي الاخت يقسم
بينهما للذكر مثل حظ الانثيين باعتبار الابدان وتصح من ستة وهو
ظاهر ولا شي لبني العلات ولو ترك ثلاث بنات ابن اخوة متفرقين كهذه
الصورة

اخ لاب وام	اخ لاب	اخ لام
بن	بن	بن
بنت	بنت	بنت

فبنت ابن الاخ لاب وام ذات الحالين الموجبين للاولوية وهما
كونها ولد العصبة وقوة القرابة فتحجب بنت ابن الاخ لاب اذ ليس
لها قوة قرابة وتحجب ايضا بنت ابن الاخ لام لانها ليست ولد العصبة

فصل في الصنف الرابع الى آخره الحكم فيه هذا الصنف انه اذا
انفرد واحد منهم استحق المال كله لعدم المزاحم فان قيل هذا الحكم
يشترك فيه جميع الاصناف فما الوجه في تخصيصه بهذا الصنف اجيب
بان الحكم في الاستحقاق لجميع المال في ساير الاصناف لم يكن مضافا الى
عدم المزاحم لانه متحقق حال وجود المزاحم ايضا بالاولوية بسبب القرب
وههنا مضاف الى عدم المزاحم اذ القرب لا يتاتى في هذا الصنف
لان جميعهم في درجة واحدة والاقربية انما تكون في درجتين فلذا اختصه به
قوله وان اجتمعوا اي اذا اجتمع اثنان او ثلثة فصاعدا وكان حيز
قرابتهم متحدا اي يكون للجميع من جهة العمومة كالعمات او من جهة الخؤولة
كالخالات فالاقوى منهم اولى بالميراث بالاجماع اعني من كان لاب وام اولى
ممن كان لاب ومن كان لاب اولى ممن كان لام ذكورا كانوا او اناثا
كهذه الصورة

عمة لاب وام	خال لاب وام	خالة لاب وام
عمة لاب	خال لاب	خالة لاب
عمة لام	خال لام	خالة لام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)